الأمم المتحدة

A/C.2/61/L.14

الجمعية العامة

Distr.: Limited
25 October 2006
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والستون
اللجنة الثانية
البند ٥١ (أ) من جدول الأعمال
المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:
التجارة الدولية والتنمية

جنوب أفريقيا*: مشروع قرار

التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٧٨/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٣٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ١٩٧/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٢١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٨٤/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ المتعلقة بالتجارة الدولية والتنمية،

وإذ تشير أيضا إلى مقتضيات إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[(١)] المتعلقة بالتجارة ومسائل التنمية المتصلة بها، ونتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٦٥/٦٠ بشأن متابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا،

---

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

261006 261006 06-58625 (A)

وإذ تؤكد من جديد أهمية تعددية الأطراف في النظام التجاري العالمي والالتزام بتحقيق نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي وقائم على قواعد ومنفتح وغير تمييزي ومنصف يسهم في النمو والتنمية المستدامة وتوفير فرص العمل في كافة القطاعات، وتشدد على ضرورة إسهام الترتيبات التجارية الثنائية والإقليمية في بلوغ أهداف النظام التجاري المتعدد الأطراف،

وإذ تؤكد أهمية اتسام عمليات وإجراءات التسيير الفعال للنظام التجاري المتعدد الأطراف بالانفتاح والشفافية والطابع الديمقراطي الشامل وبمزيد من الانتظام، بما في ذلك على صعيد عملية صنع القرارات، حتى تتمكن البلدان النامية من كفالة مراعاة مصالحها الحيوية على النحو الواجب في نتائج المفاوضات التجارية،

وإذ تكرر التأكيد على أن الشواغل الإنمائية تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة الدوحة للتنمية التي تضع احتياجات ومصالح البلدان النامية وأقل البلدان نموا في صميم برنامج عمل الدوحة[٢]،

وإذ تشير إلى أن قطاع الزراعة متأخر مقارنة بقطاعات الصناعة التحويلية في عملية وضع الضوابط المتعددة الأطراف وفي خفض الحواجز الجمركية وغير الجمركية، وإلى أنه نظرا لكون معظم فقراء العالم يكسبون رزقهم من الزراعة، فإن مصادر رزق العديد منهم ومستويات معيشتهم تتهددها بشدة الاختلالات الخطيرة في إنتاج وتجارة المنتجات الزراعية الناتجة عن ارتفاع مستويات إعانات التصدير التي تقدمها العديد من البلدان المتقدمة النمو وما تقدمه من دعم داخلي مخل بالتجارة وما تمارسه من سياسة الحماية،

وإذ تحيط علما بتقارير مجلس التجارة والتنمية[٣] وتقرير الأمين العام[٤]،

١ - **تعرب عن قلقها الشديد** إزاء تعليق المفاوضات التجارية لمنظمة التجارة العالمية إلى أجل غير مسمى، وتعتبر ذلك انتكاسة شديدة لجولة الدوحة التي تضع التنمية في صميم النظام التجاري المتعدد الأطراف، وتدعو البلدان المتقدمة النمو إلى إبداء المرونة والإرادة السياسية الضروريتين للخروج من الطريق المسدود الذي وصلت إليه المفاوضات حاليا، وتدعو كذلك إلى التعجيل باستئناف مفاوضات تتقيد بمتطلبات والتزامات التنمية

---

(٢) A/C.2/56/7، المرفق.

(٣) تقارير مجلس التجارة والتنمية عن أعمال دورتيه التنفيذيتين الثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين وعن الجزء الثالث من دورته الاستثنائية الثالثة والعشرين وعن دورته الثالثة والخمسين (الملحق رقم ١٥) (A/61/15 (Parts I- IV)).

(٤) A/61/272.

الواردة في إعلان الدوحة الوزاري[٢] والمقرر المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ الصادر عن المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية[٥] وإعلان هونغ كونغ الوزاري؛

٢ - **تشدد** على ضرورة أن تسفر المفاوضات عن وضع قواعد وضوابط في ميدان الزراعة تتقيد بمتطلبات والتزامات التنمية الواردة في إعلان الدوحة الوزاري والمقرر المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ الصادر عن المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية وإعلان هونغ كونغ الوزاري، حتى تختتم جولة الدوحة على نحو مرض؛

٣ - **تشدد** على ضرورة أن تفي مفاوضات منظمة التجارة العالمية بشأن الوصول إلى الأسواق غير الزراعية بمتطلبات والتزامات التنمية الواردة في إعلان الدوحة الوزاري والمقرر المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ الصادر عن المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية وإعلان هونغ كونغ الوزاري؛

٤ - **تشدد** على أن تزايد الاعتماد المتبادل للاقتصادات الوطنية في عالم آخذ في العولمة ونشوء نظم للعلاقات الاقتصادية الدولية قائمة على قواعد، يعنيان أن الحيز المتاح للسياسة الاقتصادية الوطنية، أي نطاق السياسات الداخلية، ولا سيما في مجالات التجارة والاستثمار والتنمية الصناعية، غالبا ما تحكمه في الوقت الراهن ضوابط والتزامات دولية واعتبارات خاصة بالسوق العالمية، وأن من واجب كل حكومة المفاضلة بين منافع قبول القواعد والالتزامات الدولية وبين القيود المفروضة بسبب فقدان حيز السياسة، وأن من المهم بصفة خاصة بالنسبة للبلدان النامية أن تراعي كل البلدان ضرورة إقامة توازن ملائم بين حيز السياسة الوطنية والضوابط والالتزامات الدولية؛

٥ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء فرض قوانين وأشكال أخرى من التدابير الاقتصادية القسرية، ومنها الجزاءات المفروضة من جانب واحد ضد البلدان النامية، تقوض أحكام القانون الدولي وقواعد منظمة التجارة العالمية، وتهدد أيضا حرية التجارة والاستثمار تهديدا شديدا؛

٦ - **تؤكد من جديد** الالتزامات المعلنة في المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية[٢] وفي مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا[٦]، وتطلب في هذا الصدد إلى البلدان المتقدمة النمو التي لم تسمح بعد بشكل دائم بوصول جميع الواردات التي يكون منشؤها أي بلد من أقل البلدان نموا إلى أسواقها فورا وبشكل قابل للتنبؤ به ومن دون رسوم

---

(٥) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/579. متاحة على الموقع: http://docsonline.wto.org.

(٦) انظر A/CONF.191/13.

أو حصص أن تفعل ذلك؛ وتطلب أيضا إلى البلدان النامية القادرة على السماح بوصول صادرات تلك البلدان إلى أسواقها دون رسوم أو حصص أن تفعل ذلك؛ وفي هذا السياق تؤكد من جديد أيضا ضرورة النظر في اتخاذ تدابير إضافية بغية تحسين فرص وصول أقل البلدان نموا إلى الأسواق تحسينا تدريجيا؛

٧ - **تؤكد من جديد أيضا** الالتزام بمتابعة حثيثة لبرنامج عمل منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بمعالجة المسائل والشواغل المتصلة بالتجارة التي تؤثر في اندماج البلدان ذات الاقتصادات الصغيرة والضعيفة بدرجة أكبر في النظام التجاري المتعدد الأطراف بما يناسب ظروفها الخاصة ويدعم جهودها من أجل التنمية المستدامة، وفقا للفقرة ٣٥ من إعلان الدوحة الوزاري؛

٨ - **تعترف** بالمشاكل والاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر لصالح البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وتدعو، في هذا الصدد، إلى تنفيذ برنامج عمل ألماتي[٧] بشكل كامل وفعلي، وتؤكد ضرورة أن تنفذ المنظمات الدولية والجهات المانحة المعنية وفقا لنهج يستند إلى أصحاب المصلحة المتعددين توافق آراء سان باولو[٨]، وخاصة الفقرتين ٦٦ و ٨٤ منه؛

٩ - **تسلم** بالحاجة إلى ضمان عدم إضعاف الميزة النسبية للبلدان النامية بممارسة أي شكل من أشكال سياسة الحماية، بما في ذلك الاستخدام الاعتباطي والتعسفي للتدابير غير الجمركية والحواجز غير التجارية والمعايير الأخرى للحد بصورة غير عادلة من إمكانية وصول منتجات البلدان النامية إلى أسواق البلدان المتقدمة النمو، وتؤكد من جديد في هذا الصدد ضرورة أن تؤدي البلدان النامية دورا أكثر أهمية في صياغة جملة معايير منها معايير السلامة والبيئة والصحة، وتسلم بالحاجة إلى تيسير مشاركة البلدان النامية مشاركة معززة ومجدية في عمل المنظمات الدولية ذات الصلة المعنية بوضع المعايير؛

١٠ - **تقر** بضرورة تعزيز التجارة فيما بين بلدان الجنوب وبضرورة أن تواصل زيادة مستوى الوصول إلى الأسواق تحفيز التجارة فيما بين بلدان الجنوب؛

---

(٧) تقرير المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية بشأن التعاون في مجال النقل العابر، ألماتي، كازاخستان، ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ (A/CONF.202/3)، المرفق الأول.

(٨) TD/412, part II.

١١ - **تقر أيضا** بالدور الذي يمكن أن يؤديه اختتام جولة المفاوضات الثالثة الجارية بشأن النظام العالمي للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية بنجاح على صعيد التجارة فيما بين بلدان الجنوب؛

١٢ - **تدعو** إلى التعجيل بالأعمال الخاصة بالولاية ذات الصلة بالتنمية فيما يتعلق بالاتفاق الخاص بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية[٩] في إعلان الدوحة الوزاري بشأن المسائل المتعلقة بدعم قواعد الملكية الفكرية دعما كاملا لأهداف اتفاقية التنوع البيولوجي[١٠]؛

١٣ - **تدعو أيضا** إلى تيسير انضمام كافة البلدان النامية لمنظمة التجارة العالمية، ولا سيما أقل البلدان نموا، وكذلك البلدان الخارجة من الصراعات التي تطلب الانضمام إليها، مع أخذ الفقرة ٢١ من القرار ١٨٢/٥٥ والتطورات اللاحقة في الاعتبار، وتدعو إلى تطبيق المبادئ التوجيهية لمنظمة التجارة العالمية المتعلقة بانضمام أقل البلدان نموا تطبيقا فعليا وصادقا؛

١٤ - **تشدد** على ضرورة مواصلة العمل من أجل الارتقاء أكثر بالاتساق بين النظام التجاري المتعدد الأطراف والنظام المالي الدولي، وتدعو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) إلى أن يضطلع، تطبيقا لولايته، بعملية تحليل السياسة العامة ذات الصلة بهذه الميادين وأن يضع هذا العمل موضع التنفيذ، بجملة وسائل منها أنشطة المساعدة التقنية التي يضطلع بها؛

١٥ - **تدعو** البلدان المانحة والمستفيدة إلى تنفيذ توصيات فرقة العمل التي شكلها المدير العام لمنظمة التجارة العالمية بشأن مبادرة المعونة مقابل التجارة التي ترمي إلى دعم البلدان النامية وأقل البلدان نموا من أجل بناء قدراتها في مجال الإمداد والتصدير، بما في ذلك تنمية الهياكل الأساسية والمؤسسات وضرورة زيادة صادراتها، وتشدد في هذا الصدد على الحاجة الملحة إلى وضع المبادرة موضع التنفيذ الفعلي بتزويدها بما يكفي من التمويل الإضافي بشكل غير مشروط وقابل للتنبؤ به؛

١٦ - **ترحب** بالجهود المبذولة حاليا من أجل وضع الإطار المتكامل المحسن للمساعدة التقنية المتعلقة بالتجارة المقدمة إلى أقل البلدان نموا موضع التنفيذ، بتوفير مزيد من الموارد المالية الإضافية بشكل غير مشروط وقابل للتنبؤ به من أجل تعزيز قدرات أقل البلدان

---

(٩) انظر الصكوك الدولية المتضمنة لنتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، الموقعة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، رقم المبيع GATT/1994-7).

(١٠) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

نموا على الإمداد والتصدير، وتحث الشركاء الإنمائيين على زيادة مساهماتهم في الصندوق الاستئماني للإطار المتكامل على أساس متعدد السنوات؛

١٧ - **تكرر تأكيد** أهمية الدور الذي يضطلع به الأونكتاد باعتباره مركز الاتصال على صعيد منظومة الأمم المتحدة بشأن المعالجة المتكاملة لقضايا التجارة والتنمية والقضايا المترابطة في مجالات التمويل والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، وتطلب إلى المجتمع الدولي العمل على تعزيز الأونكتاد لتمكينه من زيادة إسهامه في ركائزه الرئيسية الثلاث المتمثلة في بناء توافق الآراء، وإجراء البحوث وتحليل السياسات، والمساعدة التقنية، وبصفة خاصة عن طريق زيادة الموارد الأساسية للأونكتاد؛

١٨ - **يدعو** الأونكتاد إلى أن يقوم، وفقا لولايته، برصد وتقييم تطور النظام التجاري الدولي وتطور الاتجاهات في التجارة الدولية من وجهة نظر إنمائية، وعلى الأخص تحليل المسائل التي تهم البلدان النامية، مما يساعدها في بناء قدراتها على تحديد أولوياتها التفاوضية الخاصة بها والتفاوض على اتفاقات تجارية، بما في ذلك في إطار برنامج عمل الدوحة؛

١٩ - **تؤكد من جديد** الدور الأساسي الذي يمكن أن يضطلع به قانون وسياسة المنافسة في التنمية الاقتصادية السليمة وصلاحية مجموعة الأمم المتحدة للمبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها على الصعيد المتعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية، فضلا عن الدور الهام والمفيد الذي يؤديه الأونكتاد في هذا الميدان، وتقرر عقد مؤتمر سادس للأمم المتحدة لاستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة في عام ٢٠١٠ برعاية الأونكتاد؛

٢٠ - **تحث** الجهات المانحة على تزويد الأونكتاد بالمزيد من الموارد اللازمة لتقديم المساعدة الفعالة إلى البلدان النامية بناء عل طلبها، وكذلك زيادة مساهماتها في الصناديق الاستئمانية التابعة للإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتعلقة بالتجارة المقدمة إلى أقل البلدان نموا والبرنامج المتكامل المشترك للمساعدة التقنية؛

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع أمانة الأونكتاد، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين عن تنفيذ هذا القرار وعن مستجدات النظام التجاري المتعدد الأطراف، وذلك في إطار البند الفرعي المعنون ''التجارة الدولية والتنمية'' من البند المعنون ''المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي''.